

# وعود بلا حلول: ترك اللاجئين العراقيين في وضع حرج في لبنان

بقلم: بشير عصمت، مايكل كاجان، سميرة طراد

## أدى القرار الأمريكي بوقف إعادة توطين اللاجئين في أعقاب اعتداءات ١١ سبتمبر إلى ترك اللاجئين العراقيين في لبنان في حالة يائسة.

**لم** يوقع لبنان على معاهدة اللاجئين لعام ١٩٥١، ويعيش اللاجئون في حالة خوف من الاعتقال والاحتجاز. وليس للاجئين المقيمين في لبنان الحق في الحصول على تصاريح إقامة أو عمل، وتقدم المفوضية العليا للاجئين لهم الحد الأدنى من المساعدة المالية. ويعيش معظم هؤلاء على الاقتصاد غير الرسمي. ومنذ أغسطس ٢٠٠٠ تم ترحيل مئات العراقيين من لبنان إلى العراق، من بينهم عشرات من اللاجئين وطالبي اللجوء المعترف بهم.

وعلى الورق، يبدو اللاجئون العراقيون في لبنان مرشحين أساسيين لإعادة التوطين في بلد ثالث. وهو أحد ثلاثة حلول دائمة للاجئين تشجعها المفوضية العليا للاجئين. وتعطي سياسة المفوضية أولوية كبرى لإعادة التوطين من دول تهدد اللاجئين بالترحيل. ومع ذلك، فإن التزام المفوضية بالسعي لإيجاد حلول دائمة لا يوازيه حق فعلي في التمتع بواحد من هذه الحلول. وغير مطلوب من أي بلد قبول إعادة توطين لاجئين طلبوا الحماية أولاً في بلد آخر.

وتعد برامج إعادة التوطين للاجئين الذين لا يستطيعون إيجاد حماية في البلد الأول الذي يصلون إليه منفصلة عن نظم اللجوء العادية التي تطبيقها حكومات كثيرة في حالات الأشخاص الذين يصلون إلى شواطئها مباشرة. ومن ثم فإن اللاجئين الذين يصلون إلى لبنان يواجهون نوعاً من نظام حماية مواز به حواجز إضافية تعين اجتيازها.

وبالنسبة لطلالبي اللجوء في لبنان، فإن الخطوة الأولى على الطريق الطويل والمنحني إلى إعادة التوطين هي تحديد وضع اللاجئين. وفي عام ٢٠٠١، قبل مكتب المفوضية العليا في بيروت ٢٤٪ من طالبي اللجوء العراقيين. وبعد ذلك تدرس المفوضية ما إذا كانت ستحيل اللاجئين إلى دول ثالثة لإعادة توطينهم. ومن بين ٦٥٢ عراقياً أعادت المفوضية توطينهم في عام ٢٠٠١، ذهبت الأغلبية إلى الولايات المتحدة.

وبالنسبة للاجئين الآخرين الذين أحالتهم المفوضية في الشرق الأوسط، فإن اللاجئين في لبنان انتظروا زيارات دورية من مسؤولي اللجوء الأمريكيين. وتلقي اللاجئون الذين وافق عليهم مسؤولو اللجوء الأمريكيون في عام ٢٠٠١ خطاباً قال فقط إن «ضابط الهجرة قرر قبول الحالة بشكل غير نهائي لحين إتمام إجراءات ما بعد المقابلات». وعادة ما شملت هذه الإجراءات فرزاً صحياً وأمنياً. وتعتبر إعادة توطين اللاجئين أمراً اختيارياً في القانون الدولي، وتحفظ الحكومات بسلطة وقف العملية في أي وقت. وبعد الحادي عشر من سبتمبر، توقفت عملية إعادة التوطين الأمريكية في لبنان تقريباً. وعلى الرغم من استئناف عمليات المعالجة من دول أخرى في الشرق الأوسط في ربيع ٢٠٠٢، فإنه بحلول ربيع ٢٠٠٣ لم يعد أي مسؤول لجوء أمريكي إلى لبنان.

### وعود منكوث بها؟

في مايو ٢٠٠٢، أجرى مركز الحدود في بيروت مقابلات مع عشرين لاجئاً عراقياً أحيلوا إلى الولايات المتحدة، تلقى ١٦ منهم خطابات موافقة غير نهائية. وادعي جميعهم تقريباً أن السفر وشيك في عام ٢٠٠١، واتخذوا قرارات بناء على ذلك. وقد كلفهم هذا غالباً. فقد استقالوا من وظائفهم، وباعوا أو تخلوا عن ممتلكاتهم، واشتروا حوائج للسفر، وأخذوا قروضاً. وكان أكثر التعليقات شيوعاً بينهم هو أن أمريكا قدمت لهم «وعداً» ويجب أن تفي به.

ويذكر هؤلاء العراقيون، عندما زاروا مكتب المفوضية العليا في بيروت للحصول على معلومات، أن المفوضية أعادتهم بمعلومات غامضة، أو ناقصة، أو غير دقيقة. وقال معظمهم أنهم تمكنوا فقط من التحدث مع موظف استقبال، أو حارس، أو شرطي عند بوابة المكتب. وقد اشتكوا من أن المفوضية ونظام الأمم المتحدة بشكل عام لم يمثلوا مصالحهم بالدرجة

الكافية. وقد أدركوا أن الولايات المتحدة أخفقت في الوفاء بالتزاماتها بتوفير المساعدة أو منح تعويضات عن التأخير غير المتوقع في إعادة التوطين. وقال أحد العراقيين «إن الولايات المتحدة تعرف معاناتنا جيداً». ولم ترسل الولايات المتحدة أي خطابات للعراقيين تخطرهم فيها بالعدول عن موافقتها. وقال عراقي آخر «بسبب وعدهم تركوني أغرق في الآمال».

ومع ازدياد فرصة نشوب حرب في العراق في مطلع عام ٢٠٠٣، تساءل اللاجئون العراقيون في لبنان عما إذا كانت الولايات المتحدة ستقبلهم بعد ذلك على الإطلاق. وبعد الحرب، أعلنت المفوضية العليا للاجئين عن خطط أولية لإعادة العراقيين إلى وطنهم، ونظمت الحكومة اللبنانية عملية إعادة أكثر من ألف عراقي إلى وطنهم.

وفي نهاية الأمر، بدأت الولايات المتحدة في السماح للعراقيين الذين سبقت الموافقة عليهم بالسفر من لبنان ولكن بخطة بطيئة للغاية. وفي عام ٢٠٠٢، توجه ٢٧ لاجئاً عراقياً إلى الولايات المتحدة، تلاهم ٥٩ في النصف الأول من عام ٢٠٠٣. ومع ذلك، فإنه في يوليو ٢٠٠٣ كان ١٩١ عراقياً في لبنان وافقت الولايات المتحدة عليهم بشكل غير نهائي لا يزالون في انتظار رد رسمي حول موعد السفر أو ما إذا كانوا يستطيعون ذلك.

وتبرز دواعي القلق التي أثارها اللاجئون العراقيون في لبنان الحاجة لإصلاح نظام الحلول الدائمة:

- يجب أن تقوم المفوضية العليا للاجئين والحكومات بتغيير الأسلوب الذي يعاملون به اللاجئين وأن يسمحوا لهم بأن يكونوا صانعي قرارات مطلعين في عملية إعادة التوطين.
- يجب أن تقوم المفوضية العليا والدول المشاركة في إعادة توطين اللاجئين بصياغة ميثاق للعلاقات مع اللاجئين يحكم الاتصال معهم أثناء عملية إعادة التوطين، والموافقة عليه.
- يجب أن يضمن مثل هذا الميثاق تزويد اللاجئين بمعلومات كاملة عن الإجراءات والجدول الزمني المتعلقة بإعادة توطينهم

مايكل كاجان: محامي ومستشار لدى مركز الحدود. البريد الإلكتروني: mikekagan@fastmail.fm

مركز الحدود: هو هيئة استشارية وبحثية مستقلة تقدم خدمات مهنية للأشخاص المهمشين.

١ انظر العدد ١٥ من النشرة، ص ٤٨-٤٩.

لتقديم حلول بصورة فعالية.

بشير عصمت: أستاذ علم الاجتماع بالجامعة اللبنانية. البريد الإلكتروني: bashiros@hotmail.com

سميرة طراد: مديرة مركز الحدود في بيروت. البريد الإلكتروني: frontierscenter@fastmail.fm

■ وإخطارهم بأي تغييرات. يجب أن تقدم المفوضية العليا المشورة الدورية للاجئين، وتسمح لهم بمقابلة مسؤولين مطلعين، والحصول على معلومات عن الخطوات التي تتخذها الوكالة لإيجاد حل. ■ يجب أن يفعل المجتمع الدولي المزيد لملء الفجوة بين وعد الأمم المتحدة بالسعي لإيجاد حلول للاجئين واستعداد الحكومات

# تسوية النزاعات المتعلقة باللاجئين في إيران

بقلم: فاطمة كايهانلو، هاني منصوريان، نجار عظيمي

## تشتهر النظم القانونية بأنها لا تميل إلى مساعدة اللاجئين. هل توجد وسائل بديلة للحكم في النزاعات القانونية المرتبطة باللاجئين؟

بعد باللجان) وسيلة لتقديم استشارة قانونية مجانية للاجئين الأفغان الذين لن يتمكنوا بغير ذلك من إثبات حقوقهم. ونشأت هذه اللجان من اعتراف في مطلع التسعينات بأن تقديم المساعدة القانونية التقليدي للاجئين الأفغان يعد أمراً مستحيلاً بسبب تكاليف التعامل مع عدد هائل من القضايا. وكبديل متاح، تم تطوير فكرة استخدام لاجئين أفغان لديهم مهارات قانونية أو مهارات في تقديم المشورة لتقديم مساعدة لأقرانهم. وطبقا لاتفاق ثلاثي حول إجراءات إعادة التوطين وقعته المفوضية العليا للاجئين، وحكومتا إيران وأفغانستان تم إنشاء أول لجان في مشهد في عام ١٩٩٣. وسرعان ما امتدت الفكرة التي أيدها حزب الوحدة (ائتلاف أحزاب سياسية شيعية أفغانية شكلته الحكومة الإيرانية) إلى مناطق أخرى من إيران يقيم فيها لاجئون أفغان. وفي عام ١٩٩٤، تم إنشاء لجنة ثانية - مقرها في السفارة الأفغانية في طهران

وفي إيران، الدولة التي تكتف نظمها السياسية والقضائية جوانب غموض لا حصر لها، لا تستطيع إلا قلة أن تدفع أتعاب محام. وهم يخشون أن يعاملوا بشكل غير عادل في المحكمة بسبب وضع الهجرة المثير للريبة الخاص بهم وبسبب فروق الاختلاف الأخرى. وفي غياب بديل لإجراء قضائي، يهين الأفغان أنفسهم لاستقبال مصيرهم أو قد يشرعون في اتخاذ أفعال تؤدي إلى السجن أو إعادة التوطين بالقوة.

وتعد اللجان القانونية الخاصة لتسوية النزاعات الخاصة باللاجئين الأفغان (والتي ستسمى فيما

هل يمكن تطوير نظم وساطة ذات حساسية لقيم الثقافات التي تقوم على أساس قبلي ولكنها تتماشى مع ذلك مع الأعراف القضائية للبلد المضيف؟ لقد ابتكرت إيران، التي استضافت طيلة عقدين واحداً من أكبر السكان اللاجئين في العالم، أسلوباً يمكن أن تقلده الدول المضيفة الأخرى.

ويعد عدم التيقن والمخاوف التي تحيط بالعمليات القضائية هو العرف السائد بين أعضاء الجماعات الاجتماعية التي تفتقد وضعا قانونيا رسميا. وهي كثيرا ما تعاني من نسب مرتفعة من الأمية، والاستفادة الهزيلة من الخدمات الاجتماعية وعدم الاستقرار النفسي الذي تولد نتيجة الاكتئاب، والقلق، واضطراب الشد العصبي بعد الإصابة بالجروح، وجنون العظمة و/أو الشعور بذنب البقاء.

هذا ولا يعد اللاجئون الأفغان في إيران استثناء. ولأن حجم شكوكهم وعدم تقيّنهم كبير («هل لي الحق في المطالبة؟»، «هل يبدو طلبتي معقولا؟»، «إذا لم أكسب، ماذا سيفعلون بي - يحتجزونني - يجلدونني، يعيدون توطيني؟») فإن معظمهم يرتدع عن المخاطرة بالدخول في أي ساحة قضاء رسمية. ولأنهم جاءوا من مجتمع يتم فيه حل معظم الخلافات عن طريق وساطة الأكبر سنا، فإنهم غير معتادين على مفهوم الإجراء القضائي.

تاجر من اللاجئين الأفغان، سوق جولشهر، مشهد، إيران

